

وقد اتفقتا على ما يلي :

( المادة لأولى )

يتعاون الطرفان المتعاقدان على تطوير مختلف العلاقات الثقافية وتشجيع قيام تعاون أوثق بين الهيئات والمؤسسات الثقافية في كل من البلدين .  
وتحققا لهذا يسهل لكل من الطرفين المتعاقدين ما يلي :

( أ ) تبادل المواد الثقافية والأعمال الأدبية والأفلام والاسطوانات والتسجيلات والمواد الأخرى المماثلة .

( ب ) تنظيم إقامة المعارض الثقافية والعروض الموسيقية والأنشطة المشابهة .

( ج ) تبادل المعلومات والتعاون بين المعارض والمكتبات القومية في بلد كل من الطرفين المتعاقدين .

( د ) ترجمة أشهر المؤلفات الأدبية والثقافية والفنية لكبار المؤلفين في كل من البلدين .

( المادة الثانية )

يشجع كل من الطرفين المتعاقدين تدريس تاريخ ولغة وأدب وثقافة وفنون الطرف الآخر في المعاهد التعليمية العليا وذلك في إطار أهدافها التعليمية .

كما يقومون بالتأكد من أن المعلومات التي لدى الهيئات والمؤسسات التعليمية في مجال ثقافية وتاريخ وجغرافية الطرف الآخر وأية مجالات مماثلة تكفي لتكوين فكرة صحيحة عن شعب وبلد كل من الطرفين المتعاقدين .

( المادة الثالثة )

يشجع كل من الطرفين المتعاقدين التعاون في تبادل الأنباء والمعلومات وذلك في مجال الإذاعة والتلفزيون والسينما . وتحقيقا لهذا الغرض يسهلان تبادل المواد الإذاعية والسينمائية والبرامج التلفزيونية والتسجيلات الموسيقية والأفلام التسجيلية عن طريق الهيئات والمؤسسات الحكومية المختصة في كل البلدين .

( المادة الرابعة )

يشجع كل من الطرفين المتعاقدين إقامة تعاون أوثق في مجال التعليم ويعملان بصفة خاصة على تقديم المنح والزمانات الفنية لمواطني الطرف الآخر . كما يعمل الطرفان المتعاقدان على تسهيل إجراء البحوث بين المؤسسات الثقافية والعلمية والفنية ومراكز البحوث في كل من البلدين .

( المادة الخامسة )

يسهل كل من الطرفين المتعاقدين تبادل المواد التعليمية والثقافية والعلمية والفنية وتحقيقا لهذا الغرض يقومون بما يلي :

( ١ ) تشجيع إقامة العلاقات بين المعاهد والمؤسسات الحكومية المختصة الموجودة حاليا في كل البلدين .

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥١٨ لسنة ١٩٧٦

بشأن الموافقة على الاتفاق الثقافي والعلمي والفني بين حكومة جمهورية مصر العربية والحكومة العسكرية المؤقتة لأثيوبيا الاشتراكية والموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٧٦/٣/٢٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

قرر :

( مادة وجيدة )

ورفق على الاتفاق الثقافي والعلمي والفني بين حكومة جمهورية مصر العربية الحكومة العسكرية المؤقتة لأثيوبيا الاشتراكية والموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٧٦/٣/٢٣ وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ما

مدر يرئاسة الجمهورية في ١١ جادى الآخرة سنة ١٣٩٦ ( ١٠ برودة سنة ١٩٧٦ )

أنور السادات

الاتفاق الثقافي والعلمي والفني

بين حكومة مصر العربية وبين الحكومة العسكرية المؤقتة لأثيوبيا الاشتراكية

إن حكومة جمهورية مصر العربية والحكومة العسكرية المؤقتة لأثيوبيا تتراكية رغبة منهما في تعزيز التفاهم المتبادل بين شعبيهما وحكومتيهما ، تيقنا لروابط الصداقة والروابط التاريخية والروحية بينهما ، إيمانا بتبادلية الوحدة الأفريقية التي تقضي بتأكيد التعاون المتبادل بين الدول برغبة ، وتصميا على تطوير وتقوية التعاون الثقافي والعلمي والفني طوي بين الحكومتين ، وإيمانا تاما بأن هذا الهدف يمكن تحقيقه كل وجه بالمعرفة المتبادلة والتبادل الثقافي وبالمشاركة في الخبرة والمعرفة سهل وتوسيع العلاقات بين الشعبين والحكومتين في المجالات العلمية ، والأدبية والرياضية .

## ( المادة العاشرة )

يقوم كل من الطرفين المتعاقدين إذا دعت الحاجة لذلك إلى وضع بروتوكولات إضافية أو عقد برامج تنفيذية لتطبيق هذا الاتفاق .

## ( المادة الحادية عشر )

يوافق كل من الطرفين المتعاقدين على ألا يضر هذا الاتفاق أو يمس بأى حال من الأحوال القوانين والنظام والقواعد المعمول بها في كل من البلدين .

## ( المادة الثانية عشرة )

يعمل بهذا الاتفاق لمدة خمس سنوات تحدد لفترات متلاحقة كل منها لمدة عام مالم يخطر أحد الطرفين الطرف الآخر برضته في إنهاء العمل به كتابة وذلك قبل انتهاء المدة بسنة أشهر .

## ( المادة الثالثة عشرة )

يصبح هذا الاتفاق سارى المفعول بعد الموافقة عليه دستوريا في كل من البلدين .

## ( المادة الرابعة عشرة )

يمكن تصفية كافة الخلافات أو المشاكل التي قد تنشأ فيما يتعلق بتنفيذ أو ترجمة هذا الاتفاق أو إضافة أو تعديلات كتابية لاحقة له عن طريق المفاوضات بين الطرفين المتعاقدين .

حرر في القاهرة في ٢٣ مارس ١٩٧٦ من ثلاث أصول باللغات العربية والألمانية والإنجليزية ولكل نص نفس الحجية إلا في حالة الخلاف في التفسير حيث يرجح للنص الإنجليزي .

عن  
حكومة جمهورية مصر العربية  
عن  
الحكومة العسكرية المؤقتة  
لأثيوبيا الاشتراكية  
وزير الخارجية

## وزارة الخارجية

## قرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ٥١٨ لسنة ١٩٧٦ الصادر بتاريخ ١٠/٦/١٩٧٦ بشأن الموافقة على الاتفاق الثقافي والعلمي والفني بين حكومة جمهورية مصر العربية والحكومة العسكرية المؤقتة لأثيوبيا الاشتراكية والموقع في القاهرة بتاريخ ٢٣/٣/١٩٧٦

## قرر :

مادة وحيدة : ينشر في الجريدة الرسمية الاتفاق الثقافي والعلمي والفني بين حكومة جمهورية مصر العربية والحكومة العسكرية المؤقتة لأثيوبيا الاشتراكية والموقع في القاهرة بتاريخ ٢٣/٣/١٩٧٦ ويعمل به اعتبارا من ١٣/٦/١٩٧٦ م

تحريرا في ٢٢ رجب ١٣٩٦ هـ ( ٢٠ يولية سنة ١٩٧٦ )

إسماعيل فهسي

(ب) إنشاء المعاهد الثقافية والعلمية والتعليمية والفنية في بلد الطرف الآخر عن طريق عقد بروتوكولات خاصة لكل حالة وطبقا للتوازن المعمول بها في كل من البلدين .

(ج) تيسير قيود الاستيراد والتصدير بين البلدين للأدوات والمهمات التربوية اللازمة لادراس والمدامل وتيسير تحويل العملة فيما يتعلق بالمبالغ المخصصة لهذه الأغراض .

## ( المادة السادسة )

يقوم كل من الطرفين المتعاقدين بدراسة اعتراف كل منهما بالشهادات والدرجات التي تمنحها الطرف الآخر . ويقوم الطرفان المتعاقدان - إذا دعت الحاجة - بعقد بروتوكول خاص يفرض وضع نظام مشترك لمعادلة تلك الشهادات والدرجات .

## ( المادة السابعة )

يقدم كل من الطرفين المتعاقدين الى الطرف الآخر - في حدود إمكانياته المعروفة الفنية المطلوبة في مختلف المجالات الفنية وذلك عن طريق الإجراءات التالية :

(١) تقديم الخبراء والفتنيين في المجالات الفنية والعلمية والإدارية .  
(ب) استقبال البعثات الفنية وتقديم المنح التدريبية في المجالات المذكورة .

(ج) تبادل العمال الفنيين بفرض إستخدامهم أو تدريبهم .

(د) إعارة مستخدمى وموظفى كل طرف للطرف الآخر وذلك بناء على طلب أحد الطرفين .

## ( المادة الثامنة )

يسهل كل من الطرفين المتعاقدين التعاون بين الهيئات والمؤسسات الرياضية في كل من البلدين . وتحقيقا لهذا الغرض يقومان بتشجيع تبادل زيارة الفرق الرياضية وتبادل الخبرة في مجال الرياضة والتدريب الرياضى .  
شروط عامة .

## ( المادة التاسعة )

(١) يقوم كل من الطرفين المتعاقدين بالاشتراك في المؤتمرات والندوات العلمية والثقافية والفنية التي تعقد في كل من البلدين .  
(ب) يشجع كل من الطرفين المتعاقدين تبادل الأفراد من أجل تنفيذ بنود هذا الاتفاق .

(ج) يقوم كل من الطرفين المتعاقدين باستغلال التسهيلات المشروحة لبعثتهما الدبلوماسية أو التنصليية من أجل جعل بنود هذا الاتفاق نافذة المفعول .